

Distr.
GENERAL

A/49/112
24 March 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ٤٣ من القائمة الأولية*

الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطييد ودائم
والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية

رسالة مؤرخة ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٤ موجهة الى الأمين العام من الممثل
الدائم لبليز لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل إليكم الرسالة المرفقة الموجهة من وزير خارجية بليز، السيد دين أوليفر بارو،
بشأن العلاقات الاقليمية والعلاقات العامة والسياسة، لا سيما فيما يتعلق بحدودها الاقليمية (بما في ذلك
البحرية).

وفي هذا الصدد أشير الى رسالة مؤرخة ١٠ آذار/مارس ١٩٩٤ موجهة اليكم من السيد خوليو أرماندو
مارتيني هيريرا، السفير والممثل الدائم لغواتيمالا لدى الأمم المتحدة، وأطلب مساعدتكم الكريمة في تعميم
نص هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند ٤٣ من القائمة
الأولية.

(توقيع) ادوارد أ. لينغ

السفير

الممثل الدائم

المرفق

رسالة مؤرخة ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٤ موجهة الى الأمين العام من وزير خارجية بليز

أتشرف بالإشارة الى رسالة مؤرخة ٤ آذار/مارس ١٩٩٤ موجهة اليكم من وزير خارجية غواتيمالا الموقر (A/49/94، المرفق). وتشير تلك الرسالة بعد الآوان الى رسالة مؤرخة ٢٢ نيسان/ابريل ١٩٩٢، موجهة من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لبليز لدى الأمم المتحدة (A/47/173-S/23837). ومرفق تلك الرسالة هو في الحقيقة وثيقة تحتوي على مقتطفات من بيان أدلى به آنذاك وزير خارجية بليز في ٣ نيسان/ابريل ١٩٩٢.

أولا

في ذلك البيان المؤرخ ٣ نيسان/ابريل ١٩٩٢، يشير سلفي الى إقرار قانون المناطق البحرية، في ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، وبموجبه تمارس بليز، في جملة أمور، حقها في المطالبة ببحر إقليمي يبلغ مداه ١٢ ميلا. وأود الآن أن أوضح أنه قبل إقرار القانون كانت بليز تحتفظ بهذا الحق بشكل لا لبس فيه بموجب القانون الدولي، واحتجت بقوة، في مذكرتين مؤرختين تموز/يوليه ١٩٤٠ و تموز/يوليه ١٩٦١ لحكومة بريطانيا العظمى، احتجاجا شديدا على مطالبات غواتيمالا بمياه اقليمية تتجاوز ثلاثة أميال، وبخاصة نظرا لأنها تمثل تعديا على حقوق بليز. وبينما تحتفظ بليز بحقوقها على هذا النحو بصفتها بلدا يرتبط بغواتيمالا بعلاقات حسن الجوار، وريثما يتم التوصل الى اتفاق مع غواتيمالا بشأن تعيين حدود مياههما المتاخمة، كانت بليز تيسر وصول غواتيمالا بدون عائق الى أعالي البحار في المنطقة التي تتداخل فيها مياه بليز الجنوبية ومياه غواتيمالا المتاخمة.

وفي قانون المناطق البحرية، امتنعت بليز عن مد بحرها الاقليمي من ثلاثة أميال الى ١٢ ميلا في منطقة التداخل المحددة. وتم ذلك كتدبير مؤقت وكفعل يدل على حسن النية بعد اعتراف غواتيمالا القانوني بقيام دولة بليز المستقلة في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩١. والمادة ٣ من ذلك القانون تبين بوضوح أن هذا الامتناع كان الغرض منه "توفير إطار للتفاوض على اتفاق حاسم" بشأن تعيين الحدود؛ وأنه ما لم يتم التوصل الى هذا الاتفاق أو الموافقة عليه في استفتاء يجرى في بليز، فسيتم تعيين الحدود على أساس القانون الدولي. وبالمثل فإنه اذا لم يتم اجراء المفاوضات أو اذا لم تتوصل الى نتيجة، فستواصل بليز التمتع بحقوقها بموجب القانون الدولي.

ثانيا

تعكس الرسالة المؤرخة ٤ آذار/مارس ١٩٩٤ موقف غواتيمالا بشأن عدة مسائل يجري تناولها أدناه تحت أرقام الفقرات ذاتها كما في الرسالة:

١ - تقدر بليز لغواتيمالا إعادة تأكيد اعترافها بقيام دولة بليز المستقلة وتبادلها مشاعرها بشأن إقامة علاقات بين الدولتين على أساس المعايير الدولية. وتشدد بليز، مثل غواتيمالا، على الاحتفاظ بعلاقات التضامن والتعاون والود مع البلدان المجاورة.

٢ - توافق بليز على ما أعلنته غواتيمالا من تمسكها بالمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة، وبخاصة ما يقضي منها بتسوية المنازعات بالوسائل السلمية وفقا لمبادئ العدالة والقانون الدولي العرفي والتقليدي.

٣ - وتعرب حكومة بليز عن رغبتها الجادة في مواصلة إجراء مناقشات مباشرة بشأن أي نزاع أو خلاف إقليمي ترى غواتيمالا أنه تأخر حسمه.

٤ - إن حقوق بليز البحرية الكاملة منصوص عليها بوضوح في القانون الدولي. وأعيد تأكيدها في قوانين بليز واعترف بها اعترافا كاملا في مذكرة مؤرخة ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٢، واردة من وزير خارجية غواتيمالا. وفي تلك المذكرة، ذكر أن الإعلان الذي نشرته وزارة الطاقة والمناجم في غواتيمالا في كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ من أجل استكشاف النفط، وتضمن خريطة خطأ كان غلطة غير مقصودة؛ ولم يكن مجازا من وزارة الخارجية؛ ولم يكن يقصد به إيجاد احتكاك مع بليز. وفي إعلان صدر في تموز/يوليه ١٩٩٢ في المجلة ذاتها، ووفقا للمذكرة المؤرخة ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٢، لم تتكرر الغلطة. ثم حدث أن أكدت الدولتان وديا وقانونيا، في وثيقة مؤرخة ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٢، أنه ريثما يتم إبرام معاهدة نهائية، فإن حدودهما البرية "ستستند الى العلامات المرجعية الموجودة"، أي كما هو مبين في دستور بليز.

٥ - لا تعترف حكومة بليز بشرعية أي مطالبة إقليمية، بل ستبحث أي نزاع أو خلاف على نحو ما ورد في الفقرتين ٣ و ٧ من هذه الرسالة.

٦ - يؤكد قانون المناطق البحرية لبليز عدم تعارض أي اختصاص مع القانون الدولي العرفي والتقليدي. وفضلا عن ذلك:

(أ) إن عرض البحر الإقليمي لبليز هو كما نص عليه القانون الدولي، أو كما نص عليه، بصورة أخرى، القانون المذكور، وفقا لعباراته المحددة كما ورد في المادة الأولى أعلاه؛

(ب) تتمسك بليز بحقها في بحر إقليمي مداه ١٢ ميلا مع مراعاة قاعدة الخطوط المتساوية المسافة الواردة في القانون الدولي، ومع مراعاة قانون المناطق البحرية بالقدر الممدد في المادة الأولى أعلاه. وكما لوحظ، فقد قدمت، وتقدم بموجب هذا أيضا احتجاجات ضد أي مطالبة بل وكل مطالبات و/أو أفعال في الماضي والحاضر والمستقبل تقوم بها غواتيمالا، انتهاكا للقانون الدولي؛

(ج) لا تدعي حكومة بليز أي حق في المياه الداخلية لغواتيمالا كما حددها القانون الدولي؛

(د) يمكن لكل من بليز وغواتيمالا أن تمارس ولايتها، كما نص عليها القانون الدولي، في بحرهما الإقليمي كما حدده القانون الدولي أو بموجب اتفاق بين الدولتين؛

(هـ) ترحب حكومة بليز باعتراف غواتيمالا، كدولة غير طرف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، بتطور ما ورد في الاتفاقية من تحديد وتنظيم للمناطق الإقليمية، بما في ذلك المنطقة الاقتصادية الخالصة، إلى قانون دولي عرفي. وفي هذا الصدد، تلاحظ بليز استخدام غواتيمالا للصيغة المستخدمة في المادة ٥٩ من الاتفاقية؛ وأن أي عملية استكشاف مشتركة يتعين أن تكون محل تفاوض واتفاق؛

(و) ترحب حكومة بليز باعتراف غواتيمالا، كدولة غير طرف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بتطور ما ورد في الاتفاقية من تحديد وتنظيم للجرف الجاري إلى قانون دولي عرفي. وتلاحظ بليز استخدام غواتيمالا لصيغة المادتين ٧٦ و ٧٧ من الاتفاقية، وتؤيد تصنيفها لأحداث شباط/فبراير ١٩٩٢ في الفقرة ٤ أعلاه. ومرة أخرى، أن بليز على استعداد للتفاوض بشأن جميع القضايا الشرعية وذات الصلة.

٧ - تلاحظ حكومة بليز أن أي نزاع أو خلاف مع غواتيمالا ليس من صنع بليز. وهي تؤكد من جديد استعدادها لمواصلة المفاوضات مع حكومة غواتيمالا لإيجاد حل سلمي وعادل وللدخول في علاقات تعاون أفضل. وتحقيقا لهذه الغاية، تطلب بليز إليكم بذل مساعيكم الحميدة لتشجيع عقد اجتماع بين الطرفين في موعد مبكر.

(توقيع) دين أ. بارو
نائب رئيس الوزراء
وزير الخارجية
